

## قال إنه سيتقدم بسؤال برلماني لكل الوزراء حولها الجيران: معظم اللجان في الوزارات غير لائحية وتعتمد على المحسوبة

اللجان، وهل هناك تقارير رفعت من مكاتب الرقابة والتفتيش عن أعمال هذه اللجان أو أي جهات رقابية أخرى ولم تلتزم الوزارة بها. لافتاً إلى أن هناك تقارير ترفع ولا تأخذ بها الوزارات مما يدل على ضرورة إعادة تقنين أعمال هذه اللجان ومكافآت الاعمال الإضافية ووقف الهدر غير المبرر.



د. عبد الرحمن الجيران

المكافآت التي تمنح هنا وهناك، مشدداً على ضرورة أن تكون هناك رقابة مسيعة على صرف مكافآت هذه اللجان والأعمال الإضافية من قبل ديوان المحاسبة أو مكاتب التفتيش والتدقيق في الوزارات والتي انشئت مؤخراً للرقابة على الأعمال المالية والإدارية.

وأعلن د. الجيران أنه سيتقدم بسؤال برلماني الأسبوع الجاري للوزراء كل على حدة لتزويده بأعداد اللجان المشكّلة في وزارته والجهات التابعة له وعدد أعضائها ومقدار المكافآت الممنوحة لكل منهم وساعات انعقاد هذه اللجان وهل هناك تضارب فيما بينها وبين لجان أخرى أو أعمال إضافية أخرى عسدت في نفس الوقت أم لا وذلك عن السنة المالية السابقة 2013/2014.

كما أكد الجيران أن سؤاله البرلماني سيضمّن تزويده بتقارير هذه اللجان وما أنجزته من مهام وأعمال طوال السنة المالية السابقة والجوى من هذه

أكد النائب د. عبدالرحمن الجيران ضرورة ترشيح الإنفاق والهدر في ميزانيات الدولة، مشيراً إلى أن أولى خطوات وقف وتفتيش هذا الهدر يجب أن يطول مكافآت اللجان والأعمال الإضافية في الوزارات والتي تكلف الملايين سنوياً.

وقال د. الجيران أن أغلب هذه اللجان التي تعقد في الوزارات غير لائحية وتعتمد على المحسوبة والترضيات والتفويض وكذلك الأعمال الإضافية، حيث من المفترض بحسب القانون أن منح مكافآت الأعمال الإضافية يكون لأعمال خارج أوقات الدوام الرسمي ولكن ما يطبق غير ذلك، وللأسف، مؤكداً أن هناك تقارير ترفع من ديوان المحاسبة وغيرها من الجهات الرقابية بالدولة بشأن هذه اللجان والأعمال الإضافية غير أن معظم الوزارات لا ترد على هذه التقارير وتقوم بصياغة تبريرات لا تتفق والواقع.

وأكد د. الجيران أن أولى خطوات محاربة الفساد في الوزارات تكمن في الحد من هذه



محمد طنا

## طنا يستعجل قانون التقاعد للعسكريين «البدون» والخليجين

مشكورة عليه بات في عهدة لجنة الداخلية والدفاع، لافتاً إلى أن غالبية النواب الذين تحدث معهم بخصوص القانون ابداوا موافقة مبدئية بمعنى أنه يحتاج إلى تكثيف الجهود حتى يدرج على جدول أعمال جلسات مجلس الأمة ويتسنى لهم التصويت عليه في قاعة عبدالله السالم في أسرع وقت ممكن ليبرى النور قريباً ويسعد من خدموا الكويت بأرواحهم وعموماً القانون معمول به في السابق ومنح المشاركين في حربي 67 و 73 حق التقاعد.

طالب النائب محمد طنا أعضاء لجنة الداخلية والدفاع البرلمانية بالإسراع في تجهيز قانون منح العسكريين البدون والخليجين المشاركين في حرب تحرير الكويت حق التقاعد، مؤكداً أن أعضاء اللجنة لا يقلون حرصاً على إنصاف هؤلاء العسكريين الذين حملوا أرواحهم على راحتهم من أجل الكويت.

وقال طنا في تصريح صحفي أن الاقتراح بقانون الذي قدمه وعبر بوابة اللجنة التشريعية البرلمانية إذ وافقت

## الكندري يطالب العمير بوقف التعيينات في «هيئة الزراعة» حتى انتهاء التحقيق

التفتيح، مؤكداً أن مسلسل كانت من بين أفضل الأسوأ لهو اعتراف صريح وضمني منه بأن القيادي المرشح للمنصب عليه العديد من الشبهات، مبيّناً أن الهيئة يوجد بها قياديون بارزين يستحقون أن يتقلدوا أعلى المناصب ومشهود لهم بنظافة اليد، كما أن الكفاءات في البلاد كثيرة ومحل تقدير وثقة.

يؤكد فيها اختياره لشخصية كان من بين أفضل الأسوأ لهو اعتراف صريح وضمني منه بأن القيادي المرشح للمنصب عليه العديد من الشبهات، مبيّناً أن الهيئة يوجد بها قياديون بارزين يستحقون أن يتقلدوا أعلى المناصب ومشهود لهم بنظافة اليد، كما أن الكفاءات في البلاد كثيرة ومحل تقدير وثقة.

ورفض الكندري ترشيح الوزير لقياديين جدد في الهيئة في الوقت الحالي نظراً لوجود العديد من الشبهات لبعض ومشاركتهم في تجاوزات الحيازات الزراعية وعمليات



فيصل الكندري

طالب النائب فيصل الكندري وزير النفط وزير الدولة لشؤون مجلس الأمة د.علي العمير بوقف أي تعيينات في المناصب القيادية في الهيئة العامة للزراعة والثروة السمكية في الوقت الحالي حتى تقدم لجنة التحقيق البرلمانية تقريرها الكامل بشأن التجاوزات في توزيع الحيازات الزراعية ومعرفة المسؤولين عن تلك

التجاوزات. وأوضح الكندري في تصريح صحفي أن تواتر الأنباء والأخبار عن معلومات نقلت من عدة مصادر عن الوزير

## الليغصم: 300 دينار للبدون من بيت الزكاة شهرياً

انسانية ملحة تفرضها التشريعات الدينية والقيم الإنسانية لاسيما أن هناك أفراداً لا يستطيعون دفع اجار المنزل الذي يسكنونه، فضلاً عن أمور الحياة الأخرى.

وحض الليغصم بيت الزكاة بعين الرحمة للعائلات التي لم تعد قادرة على تحمل أعباء الحياة وتخصيص مكافأة شهرية للأسر المحتاجة من البدون ولا ريب أن ذلك سيعود بالنفع على محتاجيها من البدون وفي الوقت نفسه يدفع بلاء عن بلد الخير والعطاء التي لم تقصر مع الداني والقاصي.

طالب النائب سلطان الليغصم بتخصيص مكافأة شهرية للبدون من بيت الزكاة لا تقل عن 300 دينار لكل عائلة يفتت أنها لا تحصل على راتب شهري ثابت.

وقال الليغصم في تصريح صحفي إن هناك عائلات من فئة البدون ليس لها معيل وتعاني شظف العيش والكويت عرفت بأباديها البيضاء في أصعب هذه النصوص بتوقيع الجراء بعين الرحمة من يعيشون بين ظهرنا.

وذكر الليغصم أن تخفيف المعاناة عن أسر البدون التي تعاني الفقر المدقع بات حاجة



سلطان الليغصم

## الهاجري لتمديد فترة المعاش الاستثنائي ومكافأة نهاية الخدمة للعسكريين

إيجاد بدائل حتى تبقى هذه القيادات في خدمة البلد والاستفادة من خبراتهم العسكرية في المحافظة على أمن البلد واستقراره، خاصة أن مثل هذه القيادات مازالت الدولة بحاجة اليهم لتمييزهم في معلميهم خاصة في ظل الظروف الحالية التي تشهدها العديد من الدول، وكذلك تقديراً لدورهم الوطني في خدمة وحماية أمن وسلامة البلاد.

طالب النائب ماضي الهاجري مجلس الوزراء بإعادة النظر في قرار عدم التمديد لبعض الرتب في الجهات العسكرية والمستفيدين من المعاش الاستثنائي ومكافأة نهاية الخدمة، لافتاً إلى أن عدم التمديد والتجديد لتلك المزايا يخلق فراغاً في القيادات، كما يدفع القيادات الوسطى الشابة إلى طلب الإحالة إلى التقاعد.

ودعا الهاجري إلى إعادة النظر في هذا القرار ومحاولة



ماضي الهاجري

## الجلال: لا لتعيين رئيس لـ «الزراعة»

## قبل نتائج التحقيق بمخالفات توزيع الحيازات

تشكيل لجنة تحقيق برلمانية لاستيضاح الحقيقة، وطالب الجلال لجنة التحقيق البرلمانية بانجاز تقريرها بشأن التحقيق في تجاوزات هيئة الزراعة بأسرع وقت ممكن، حتى يتسنى للمجلس اتخاذ القرار المناسب بشأن هذه التجاوزات.

وأضاف الجلال «كلي ثقة بحرص الوزير العمير على المصلح العامة، وتفهمه باهمية عدم تعيين رئيس هيئة الزراعة قبل انتهاء لجنة التحقيق البرلمانية من عملها، لاسيما في ظل التجاوزات التي شابته عملية توزيع المزارع.

دعا عضو مجلس الأمة النائب طلال الجلال وزير النفط وزير الدولة لشؤون مجلس الأمة د.علي العمير، إلى «الترتيب في تعيين رئيس للهيئة العامة للزراعة لحين انتهاء لجنة التحقيق التي شكلها مجلس الأمة، وخاصة بمخالفات توزيع الحيازات الزراعية».

وقال النائب الجلال في تصريح له أنه يجب على الوزير علي العمير عدم تعيين رئيس للزراعة من بين القياديين الحاليين في الهيئة، لافتاً إلى وجود أخطاء شابت توزيع المزارع، وهو الأمر الذي دفع البرلمان إلى

أثناء عضويته أو استنحار مال من أموال الدولة أو غير ذلك من المعاملات التي حدثتها إلا بالشروط المبيحة بها أو استخدام صفته النيابية. في أي عمل مالي أو صناعي أو تجاري، بالإضافة إلى ما حظرتة المادة (27) من اللائحة على العضو عدم التدخل في عمل من أعمال السلطتين القضائية والتفنيذية، ونظراً لما يعقله خروج العضو عما نهت عنه النصوص السابقة من خطر بالغ على حسن سير العمل بالمجلس ولجانه فقد كانت الحاجة إلى تفعيل هذه النصوص بتوقيع الجراء على مخالفتها إن تحققت وذلك بواسطة إجراءات تباشرها لجنة القيم، مراعية التوازن بين واجب مساءلة العضو وكفالة حقه في الدفاع.

من أجل ذلك أعد هذا القانون حيث نصت المادة الأولى على تشكيل لجنة للقيم تختص بنظر الحالات التي يخالف فيها العضو أحكام المادتين (120) و(121) من الدستور والمادتين (26) و(27) من اللائحة الداخلية، وقد أضافت هذه المادة إلى اللائحة الداخلية أربع مواد جديدة تحمل أرقام (27) مكرر (أ)، (27) مكرر (ب)، (27) مكرر (ج) تبن كيفية تشكيل هذه اللجنة والإجراءات التي تتبعها في عملها والجزاءات التي يجوز توقيعها على العضو المخالف.

كما أضيفت فقرة جديدة للمادة (27) نصت على عدم جواز قبول العضو أي هدية مالية أو عينية تتجاوز قيمتها (300) دينار كويتي وذلك نأياً بالمنصب النيابي عن التجريب وعلا بخص الحديث الشريف «هذا لنك وهذا أهدي إلي» وليس من اللائق لعضو مجلس الأمة قبول الهدايا المنصبة خاصة مع مظلته تأثيرها على عمله في المجلس.

ووضعت المادة على أقصى لقيمة الهدية وهو ثلاثمائة دينار كويتي وذلك لعدم حظر ما جرت به الأعراف البرلمانية من تبادل الهدايا الرمزية في اللقاءات والزيارات البرلمانية المتبادلة.



فارس العتيبي



د. أحمد مطيع



حمود الحمدان

## اللجنة تختص بالنظر في الوقائع المنسوبة إلى العضو مرفقاً بها المستندات المؤيدة لها

## اللائحة الداخلية للمجلس جاءت خالية من الإشارة إلى اللجنة بالرغم من أهميتها

الجزءات التالية:  
1- الإنذار.  
2- التنبيه.  
3- اللوم.  
4- الحرمان من الاشتراك في أعمال المجلس ولجانه مدة لا تزيد عن شهرين.  
5- الحرمان من الاشتراك في أعمال المجلس مدة لا تزيد عن ستة أشهر.

ويتخذ المجلس قراره في شأن ما نسب إلى العضو بأغلبية الأعضاء الذين يتألف منهم باستثناء العضو المعروف أسرته، والمجلس في جميع الحالات أن يقرر إبلاغ الجهات المختصة في شأن ما نسب إلى العضو في حدود اختصاصاتها المخولة لها قانوناً.

(60) مكرر (ج) فيما عدا ما تقدم فيما لا يتعارض مع أحكام المواد السابقة مع طبيعة عمل اللجنة تسري عليها الأحكام المقررة في هذا القانون بالنسبة إلى اللجان.

المادة الثمانية: تضاف فقرة جديدة إلى المادة (27) من القانون رقم (12) لسنة 1963 المشار إليه نصها الآتي: لا يجوز للعضو أثناء مدة عضويته أن يقبل هدية عينيه أو مالية تزيد قيمتها عن ثلاثمائة دينار كويتي.

المادة الثالثة: على رئيس مجلس الوزراء والوزراء كل فيما يخصه تنفيذ هذا القانون ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية. ونصت المادة الإيضاحية للاقتراح بقانون بشأن تعديل القانون رقم (12) لسنة 1963 في شأن اللائحة الداخلية لمجلس الأمة على ما يلي:

تقدم النواب حمود الحمدان ود. عبدالرحمن الجيران ود. أحمد مطيع ومحمد طنا وفارس العتيبي بالاقتراح بقانون المرفق بشأن تعديل القانون رقم (12) لسنة 1963 في شأن اللائحة الداخلية لمجلس الأمة ونصت موادها على ما يلي:

المادة الأولى: يضاف مادة جديدة بأرقام (60) مكرر، و(60) مكرر (أ)، و(60) مكرر (ب)، و(60) مكرر (ج) إلى القانون رقم (12) لسنة 1963 المشار إليه،

نصوصها الآتي: (60) مكرر: تشكل لجنة دائمة تسمى لجنة القيم وعدد أعضائها خمسة ويدخل في اختصاصها النظر في إخلال أي عضو من المجلس بأي حكم من أحكام المادتين (120) و(121) من الدستور والمادتين (26) و(27) من هذا القانون، بعد إحالة الأمر إليها من المجلس أو من رئيس المجلس من تلقاء نفسه أو بناء على إبلاغه من ذوي الشأن. وتتضمن الإحالة إلى اللجنة بياناً بالوقائع المنسوبة إلى العضو مرفقاً بها المستندات المؤيدة لها ويكون نظرها في اللجنة وأمام المجلس بطريق الاستعجال.

(60) مكرر (أ): في حالة مخالفة العضو أي من المواد المنصوص عليها في المادة السابقة تخطر اللجنة العضو المحال أمره بالحضور أمامها في موعد لا تقل مدته عن ثلاثة أيام.

وعلى رئيس اللجنة أن يطلع العضو على ما هو منسوب إليه في أول اجتماع يحضره أمام اللجنة، وعليها الاستماع إلى أقواله وتقصي أوجه دفاعه.

وللجنة أن تقوم بذلك بنفسها أو بواسطة من تختاره من أعضائها، وفي هذه الحالة يعرض العضو عليها نتيجة ما انتهى إليه، وتكون للجنة في أداء مهمتها الصلاحيات المقررة في المواد (9، 8، 147) من هذا القانون.

(60) مكرر (ب) تعد اللجنة بخطة تقريراً تقدمه إلى المجلس بما خلصت إليه في الموضوع المحال إليها مقترحة حفظ الموضوع أو توقيع أحد



طلال الجلال

## البراك يُحذر من العبث

## بترشيحات المناصب القيادية في «الموائ»

ستتسبب كوارث وصراعات وخسائر للمؤسسة في حال لم يتدخل مجلس الوزراء ويوقف هذه التصرفات الشاذة والغريبة في إدارة المؤسسات المهمة.

مجلس الوزراء الماضية، وهذا لا يجوز في أبسط علم إدارة المرافق الحيوية المهمة، فلا يغفل أن يأتي مدير عام جديد ويطلب منه تحقيق إنجازات وأرباح للمؤسسة دون أن يترك له اختيار معاونيه، والأدهى من ذلك أن من تم ترشيحه ليست لهم علاقة بأعمال الموائ ولم يتدرجوا بالمناصب المهمة في المؤسسة وترك الكفاءات الموجودة فيها من دون اختيارها لتولي قيادة المؤسسة، فلا يغفل أن تدار الأمور بالمؤسسة بهذه الطريقة من جانب الوزير لاعتبارات قد تكون لمصالح انتخابيه أو سياسيه أو ترشيحات لشخص ليست لديهم خبرة كافية بأعمال المؤسسة ولم يسبق لهم العمل بالمؤسسة نظراً لأهمية عمل مؤسسه الموائ وطبيعه عملها الفني الدقيق وحيويته واعتباره مصدر من مصادر الدخل، بل حتى لا يترتب على تعيين غير الأكفاء من تلقى خسائر مالية كبيرة للدولة.

واستغرب البراك حرص الوزير واستعجاله بتعيين نواب المدير العام قبل تعيين المدير العام كما حصل بجلسة

بين النائب محمد البراك خطورة الاعمال والممارسات التي يقوم بها وزير المواصلات عيسى الكندري بمؤسسة الموائ الكويتية والتي يجب إيقافها فوراً والتي اتضحت من خلال ترشيحات الوزير لبعض الأشخاص لتولي مناصب قيادية بالمؤسسة والذين تم عرض أسمائهم الأسبوع الماضي في مجلس الوزراء، ومع احترامنا وتقديرنا لأشخاصهم إلا أنه لا يجب استبعاد ذوي الخبرة والمشهود له بالكفاءة والامانة ممن عملوا سنوات طويلة بالمؤسسة وحرمانهم من تولى المناصب القيادية وتعيين شخص ليست لديهم خبرة كافية بأعمال المؤسسة ولم يسبق لهم العمل بالمؤسسة نظراً لأهمية عمل مؤسسه الموائ وطبيعه عملها الفني الدقيق وحيويته واعتباره مصدر من مصادر الدخل، بل حتى لا يترتب على تعيين غير الأكفاء من تلقى خسائر مالية كبيرة للدولة.

واستغرب البراك حرص الوزير واستعجاله بتعيين نواب المدير العام قبل تعيين المدير العام كما حصل بجلسة



محمد البراك